

[كِتَابُ الشَّعْرِ]^(١)

(السُّنَّةُ فِي الشَّعْرِ)

- «إِحْفَاءُ الشَّوَارِبِ» [١] عِنْدَ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ: الْأَخْذُ مِنْهَا حَتَّى يَبْدُوَ
إِطَارُ الشَّفَةِ، وَهُوَ طَرَفُهَا الْمُحِيطُ بِالْفَمِ. وَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيُّ وَابْنُ حَنْبَلٍ
وَسَائِرُ الْعِرَاقِيِّينَ فَيَرَوْنَ اسْتِصْالَهُ؛ وَحُجَّتُهُمْ: أَنَّ الْإِحْفَاءَ فِي اللُّغَةِ مَعْنَاهُ:
الْإِفْرَاطُ^(٢)، يُقَالُ: سَأَلَ فَاحْفَى، وَفُلَانٌ حَفِيٌّ بِفُلَانٍ: إِذَا كَانَ يُكْثِرُ مِنْ بَرِّهِ،
وَلَيْسَ هُوَ بِالْأَزْمِ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَفَيْتَ الدَّابَّةَ وَأَحْفَيْتُهَا،
وَحَفَى السَّكِينُ، إِذَا لَمْ يَقْطَعْ، وَأَحْفَيْتُهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الشَّيْءِ الْحَدِيدِ الَّذِي تُرَالُ
حَدَّتُهُ بِأَنْ يُحْفَى؛ لِأَنَّهُ يَنْحَسُ وَيُؤْذِي.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَإِعْفَاءُ اللَّحِيَّةِ» فَإِنَّ الْإِعْفَاءَ فِي اللُّغَةِ^(٣) لَفْظَةٌ تُسْتَعْمَلُ
بِمَعْنَى التَّكْثِيرِ وَالتَّقْلِيلِ^(٤).

- (١) الْمُخْتَارَ لِلْمُؤَلَّفِ (٢٠٤)، وَالْمَوْطَأَ رِوَايَةً يَحْيَى (٩٤٧)، وَرِوَايَةَ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (١٢٥/٢)، وَرِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٣٣٠)، وَرِوَايَةَ سُؤَيْدِ (٤٧٦)، وَتَفْسِيرَ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لابن حَبِيبٍ (١٥٣/٢)، وَالِاسْتِذْكَارَ (٥٩/٢٧)، وَالْتَمَهِيدَ (٥٧/١٦)، وَالتَّعْلِيْقَ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٣٦١/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٢٦/٧)، وَتَنْوِيرَ الْحَوَالِكِ (١٢٣/٣)، وَشَرْحَ الزُّرْقَانِيِّ (٣٣٤/٤)، وَكَشْفَ الْمُغْطَى (٣٥٨).
- (٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقْشِيِّ (٣٦١/٢).
- (٣) سَاقَطٌ مِنَ «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلَّفِ.
- (٤) عَنِ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ. وَيُرَاجَعُ: الْأَضْدَادُ لِقَطْرَبِ (١١٤)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ، تَحْقِيقَ مُحَمَّدِ عَوْدَةَ (١٠٨)، وَالْأَضْدَادُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٨٦٦)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي الطَّيِّبِ =

يُقَالُ: عَفَا وَبَرَّ النَّاقَةَ: إِذَا كَثُرَ، وَكَذَلِكَ لِحُمَّهَا، وَعَفَا الْقَوْمَ، قَالَ/ تَعَالَى^(١): ﴿حَتَّىٰ عَفَوْا﴾ أَي: كَثُرُوا. وَيُقَالُ: عَفَا الْمَنْزِلُ: إِذَا دَرَسَ وَذَهَبَتْ آثَارُهُ، وَعَلَيْهِ الْعَفَاءُ، وَهُوَ ضِدُّ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَلَمَّا كَانَتْ اللَّفْظَةُ مُشْتَرَكَةً تَحْتَمِلُ التَّكْثِيرَ وَالتَّقْلِيلَ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي إِعْفَاءِ اللَّحِيَّةِ.

- وَقَوْلُهُ: «كَانَ يَكْرَهُ الْإِخْصَاءَ» [٤]. كَذَا الرَّوَايَةُ، وَهُوَ خَطَأٌ^(٢)؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ: أَخْصَى، إِنَّمَا يُقَالُ: خَصَى، وَفِعْلُهُ: خَصَيْتُ، وَلَا يُقَالُ أَخْصَيْتُ.

- وَقَوْلُهُ: «فِيهِ تَمَامُ الْخَلْقِ» كَلَامٌ لَا يَصِحُّ فِي ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّ فِيهِ نُقْصَانَ الْخَلْقِ لِاتِّمَامِهِ، وَالْوَجْهُ فِيهِ: أَنْ يَكُونَ عَلَى حَذْفٍ مُضَافٍ أَرَادَهُ، وَفِي تَرْكِهِ تَمَامُ الْخَلْقِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٣): ﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ﴾: أَي: عَلَى لِسَانِ رَجُلٍ. وَإِنَّمَا جَعَلَهُ ابْنُ عُمَرَ مِنْ نُقْصَانِ الْخَلْقِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى^(٤): ﴿وَلَا مَرَّةً مِّنْهُمْ فَلْيُعَظِّبْ خَلْقَ اللَّهِ﴾.

- وَ«الْقُصَّةُ» [٢] مَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَبْهَةِ مِنْ شَعْرِ الرَّأْسِ^(٥)، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُقَصُّ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^(٦): كُلُّ خَصْلَةٍ مِنَ الشَّعْرِ قُصَّةٌ.

= اللُّغَوِيُّ (٤٨٣)، وَالْأَضْدَادُ لِلصَّغَانِي (١٠٨).

- (١) سورة الأعراف، الآية: ٩٥.
- (٢) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٣٦٢).
- (٣) سورة الأعراف، الآية: ٦٩.
- (٤) سورة النساء، الآية: ١١٩.
- (٥) مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢/١١٨)، ونقل عن ابن دُرَيْدٍ.
- (٦) جمهرة اللُّغَةِ (١/١٤٣، ٨٩٥).

- وَ«سَدَل» [٣]: هُوَ إِرسَالُ الشَّعْرِ عَلَى الوَجْهِ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ، وَكَذَلِكَ السَّدَلُ فِي الصَّلَاةِ: إِرخَاءُ الثَّوْبِ عَلَى المُنْكَبِّينَ إِلَى الأَرْضِ، دُونَ أَنْ تَنْضَمَّ جَوَانِبُهُ^(١).
- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ فَرَّقَ» - بِالتَّخْفِيفِ أَشْهَرُ، وَقَدْ شَدَّدَهُ^(٢) بَعْضُهُمْ، وَالمَصْدَرُ: الفَرَقُ بِالسُّكُونِ. وَقَدْ انْفَرَقَ شَعْرُهُ: انْقَسَمَ فِي مَفْرَقِهِ، وَهُوَ وَسْطُ رَأْسِهِ، وَأَصْلُهُ: الفَرَقُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ. وَالمَفْرَقُ: مَكَانُ فَرَقِ الشَّعْرِ مِنَ الجَبِينِ إِلَى دَائِرَةِ وَسْطِ الرَّأْسِ. يُقَالُ: بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالمِيمِ، وَكَسْرِهِمَا، وَكَذَلِكَ مَفْرَقُ الطَّرِيقِ.

(إِصْلَاحُ الشَّعْرِ)

- مَعْنَى: «ثَائِرَ الرَّأْسِ» [٧]: قَائِمَ الشَّعْرِ. ^(٣) وَأَصْلُ الكَلِمَةِ فِي اللُّغَةِ: الطُّهُورُ وَالحَيَالُ، وَمِنْهُ أُخِذَ الثَّائِرُ وَالثَّورَةُ^(٣). وَالعَرَبُ^(٤) تُسَمِّي الشَّعْرَ الَّذِي عَلَى الرَّأْسِ رَأْسًا؛ لِكَوْنِهِ فِي الرَّأْسِ، كَمَا يُسَمُّونَ شَعْرَ العَيْنِ شَفْرًا؛ لِنبَاتِهِ عَلَى الشَّفْرِ، وَهُوَ حَرْفُ العَيْنِ.

- وَقَوْلُهُ: «كَأَنَّهُ شَيْطَانٌ» لَمَّا تُصَوِّرَ فِي نَفُوسِ النَّاسِ^(٥) أَنَّهُ فِي نِهَائِهِ القُبْحِ صَحَّ التَّشْبِيهُ بِهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى - فِي شَجَرَةِ الزُّقُومِ -^(٦): ﴿ طَلَعَهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيْطَانِ ﴾^(٦) عَلَى أَنَّهُ يُتَصَوَّرُ وَيُمَثَّلُ، كَمَا تَمَثَّلَ إبْلِيسُ بِصُورَةِ سُرَاقَةَ بْنِ

(١) فِي «المُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ: «حَانِبُهُ» .

(٢) فِي «المُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ: «شَدَّ» .

(٣) - (٣) ساقط من «المُخْتَارِ . . . لِلْمُؤَلَّفِ» .

(٤) النَّصُّ لِأبي الوَلِيدِ الوَقْشِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى المُوَطَّأِ (٣٦٣/٢).

(٥) عن المصدر نفسه .

(٦) سورة الصَّافَّاتِ .

جُعْشُم^(١)، وَكَانَ سُرَاقَةً مِنْ أَقْبَحِ النَّاسِ، كَمَا [أَنَّ] الْمَلَائِكَةَ يَتَمَثَّلُونَ بِصُورَةِ الْحِسَانِ مِنْ بَنِي آدَمَ، كَمَا كَانَ جِبْرِيلُ يَتَمَثَّلُ^(٢) بِدَحْيَةَ^(٣)، وَكَانَ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ.

(مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ التَّعَوُّذِ)

- هَمَزَاتُ الشَّيَاطِينِ [١٩] : أَصْلُهُ النَّحْسُ وَالْغَمَزُ، وَكُلُّ شَيْءٍ دَفَعْتَهُ فَقَدْ هَمَزْتَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَمَّا هَمْزُهُ فَالْمَوْتَةُ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٤): الْمَوْتَةُ: الْجُنُونُ، وَمِنْهُ الْهَمَّازُ وَالْمُعْتَابُ، وَكَذَلِكَ الْهَمْزَةُ.

- وَ«الْعَفْرِيتُ» [١٠] : هُوَ الْقَوِيُّ النَّافِرُ مَعَ حُبِّهِ وَدَهَائِهِ^(٥). يُقَالُ: رَجُلٌ عَفِرٌ، وَعَفْرِيتٌ نَفْرِيْتُ، وَعَفَارِيَةٌ نَفَارِيَةٌ^(٦).

وَوَقَعَ فِي نَسَخِ «الْمُوَطَّأِ» وَرِوَايَاتِهِ: «الْأَطَارِقُ» بِالرَّفْعِ وَهُوَ خَطَأٌ لَا وَجْهَ لَهُ.

(١) هُوَ سُرَاقَةٌ بِنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمَ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: وَقَدْ يُسَبَّبُ إِلَى جَدِّهِ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي سِيْرَةِ حَيَاتِهِ وَأَخْبَارِهِ أَنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ يَتَمَثَّلُ بِصُورَتِهِ. أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَتُوفِيَ فِي خِلَافَةِ عَثْمَانَ سَنَةَ (٢٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْاِسْتِعَابِ (٥٨٢)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٢١٤/١٠)، وَالْعَقْدِ الثَّمِينِ (٥٢٣/٤)، وَالْاِصَابَةِ (٣٩/٣).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «كَمَا كَانَ يَتَمَثَّلُ جِبْرِيلُ . . .» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) هُوَ دَحْيَةُ بْنُ خَلِيفَةَ بْنِ فَرْوَةَ الْكَلْبِيِّ، صَحَابِيُّ مَشْهُورٌ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (٢٤٩/٤)، وَالْاِسْتِعَابِ (٢٦١)، وَالْاَنْسَابِ (٤٥٢/١٠)، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٤٧٣/٨)، وَالْاِصَابَةِ (٤٧٣/١).

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٤٤٠، ٤٤٢)، وَعَنْهُ فِي الْغَرِيبِينَ (١٩٤٠/٦).

(٥) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٩٧/٢).

(٦) جَاءَ فِي الْأَصْلِ: «نَفَارِيْتُ وَعَفَارِيَةٌ» وَالتَّصْحِيحُ مِنَ الْاِتْبَاعِ لِأَبِي الطَّيْبِ الْلُغَوِيِّ (٩٨)، وَيُرَاجَعُ: الْأَمَالِيُّ لِأَبِي عَلِيِّ الْقَالِيِّ (٢/٢١٧)، وَالْمُخَصَّصُ (٣٧/١٤)، وَغَيْرَهَا مِنَ الْمَعَاجِمِ.

قَالَ الشَّيْخُ - وَفَقَهُ اللهُ - : وَفِي كِتَابِي : «إِلَّا طَارِقًا» بِإِصْلَاحِي .

- وَ«ذَرَأٌ وَبَرَأٌ» [١٢] . قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ : كَرَّرَهُ مَعَ خَلْقٍ لِلتَّأَكِيدِ ، لَمَّا اخْتَلَفَ اللَّفْظُ ، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ أَصْلَ الْخَلْقِ : التَّقْدِيرُ ، وَبَرَأٌ : أَوْجَدَهُمْ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ ، وَذَرَأٌ : خَلَقَهُمْ مُتَنَاسِلِينَ أَمْثَالَ الذَّرِّ ، إِذْ أَصْلُ الذَّرِّيَّةِ : التَّسَلُّ ، وَالْبَارِيءُ : الْخَالِقُ الْبَرِيَّةِ ، يُهْمَزُ عَلَى الْأَصْلِ ، وَلَا يُهْمَزُ فِي الْأَغْلَبِ ، وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ ، وَيُقَالُ : إِنَّ مَنْ لَمْ يَهْمَزِ الْبَرِيَّةَ جَعَلَهَا مِنَ الْبَرَى ، وَهُوَ التُّرَابُ^(١) ، وَقِيلَ : إِنَّ الْبَرِيَّةَ : أَحَدُ الْأَسْمَاءِ الَّتِي تَرَكَتِ الْعَرَبُ هَمْزَهَا ، وَكَانَ أَصْلُهَا الْهَمْزُ ، وَيُقَالُ : بَرَيْتُ الْعُودَ وَالْقَلَمَ ، إِذَا قَطَعْتَهُ وَأَصْلَحْتَهُ ، لَكِنْ اخْتُصَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ بِخَلْقِ الْحَيَوَانَ فِي عُرْفِ الْإِسْتِعْمَالِ ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ ابْنَ دُرَيْدٍ^(٢) قَالَ : ذَرَأَ اللهُ الْخَلْقَ ذَرَوًا ، وَكَانَ أَصْلُهُ الْهَمْزُ ، / وَتَرَكَتِ الْعَرَبُ هَمْزَهُ ، وَكَذَلِكَ الذَّرِّيَّةُ ، وَقَالَ ١/١٠٩ الرُّبَيْدِيُّ : أَصْلُهُ النَّشْرُ مِنْ ذَرٍّ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَصْلُهُ مِنَ الذَّرِّ فَعْلِيَّةٌ ، لِأَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُمْ أَوْ لَا كَأَمْثَالِ الذَّرِّ ، فَلَا أَصْلَ لَهُ فِي الْهَمْزِ .

(١) فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ (١٤ / ٢٧٠) : «قَالَ الْفَرَّاءُ : هِيَ مِنْ بَرَأَ اللهُ الْخَلْقَ ، أَيُّ : خَلَقَهُمْ قَالَ : وَإِنْ أُجِدَّتْ مِنَ الْبَرَى وَهُوَ التُّرَابُ فَأَصْلُهَا غَيْرُ الْهَمْزِ وَأَنْشَدَ :

* بِفَيْكَ مِنْ سَارٍ إِلَى الْقَوْمِ الْبَرَى *

أَيُّ : التُّرَابُ» وَهَذَا الْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ لِمُدْرِكِ بْنِ حِصْنِ الْأَسَدِيِّ كَمَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ (بَرَى) .

(٢) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١ / ٢٦٨) ، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ وَالرُّبَيْدِيِّ . يُرَاجَعُ : جَمْهَرَةُ اللَّغَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (٦٩٥) .

(مَا جَاءَ فِي الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)

- قَوْلُهُ: «الْمُتَحَابُّونَ لِجَلَالِي» [١٣] فِيهِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُرِيدَ بِالْجَلَالِ: الْعِظَمَةَ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْمُتَحَابُّونَ مِنْ أَجْلِي. وَالْعَرَبُ تَقُولُ^(١): فَعَلْتُ

ذَلِكَ لِجَلَالِكَ وَجَلَلِكَ^(٢)، وَمِنْ جَلَالِكَ وَمِنْ جَلَلِكَ: أَي: مِنْ أَجْلِكَ^(٣) وَسَبَبِكَ، قَالَ جَمِيلٌ^(٣):

* كَذْتُ أَقْضِي الْغَدَاةَ مِنْ جَلَلِهِ *

- وَقَوْلُهُ: «ثُمَّ يَضَعُ لَهُ الْقَبُولَ فِي الْأَرْضِ» [١٥]. الْقَبُولُ وَالتَّقْبُلُ، وَهُوَ

مَفْتُوحُ الْقَافِ، وَلَا يَجُوزُ ضَمُّهَا^(٤): أَي: يُوَضَعُ لَهُ الْمَحَبَّةُ فِي الْقُلُوبِ

وَالرِّضَى، وَمِنْهُ [قَوْلُهُ تَعَالَى]^(٥): ﴿فَنَقَبَلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾ أَي: رَضِيَهَا.

قَالَ الْمُطَرِّزُ^(٦): وَالْقَبُولُ مَصْدَرٌ لَمْ أَسْمَعْ غَيْرَهُ بِالْفَتْحِ فِي الْمَصْدَرِ، وَقَدْ جَاءَ

(١) التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٤/٢)، وَلَمْ يُشَدَّ بَيْتَ جَمِيلٍ.

(٢) - (٢) سَاقَطُ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) ديوانه (١٨٧)، وَصَدْرُهُ:

* رَسَمَ دَارٍ وَقَفَّتْ فِي طَلَلِهِ *

(٤) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٦٤/٢).

(٥) سورة آل عمران، الآية: ٣٧.

(٦) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (١٦٩/٢)، وَفِيهِ: «قَالَ أَبُو عَمَرَ» وَهُوَ الْمَقْصُودُ،

فَهُوَ أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدِ الْمُطَرِّزُ يُعْرَفُ أَيْضًا بِ«غُلَامِ تَعْلَبٍ» سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ

فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ (٦٨).

مُفَسَّرًا فِي رِوَايَةِ الْقَعْنَبِيِّ : فَيَضَعُ لَهُ الْمَحَبَّةَ فِي الْأَرْضِ .

- وَقَوْلُهُ : «بَرَأَقُ الثَّنَائِيَا» [١٦] . يُرِيدُ أَبْيَضَ الثَّغْرِ حَسَنَهُ . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ :

كَثِيرُ التَّبَسُّمِ طَلَقُ الْوَجْهِ ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ .

- وَقَوْلُهُ : «فَأَخَذَ بِجُبُوبَةِ رِدَائِي» أَي : مُجْتَمِعَ ثَوْبِهِ الَّذِي يَحْتَبِي بِهِ ، وَمُلْتَقَى

طَرْفِيهِ فِي صَدْرِهِ ^(١) . وَقَوْلُهُ : «فَقَالَ : اللَّهُ ، فَقُلْتُ : اللَّهُ؟» . أَرَى أَنَّ هَمْزَةَ الْاسْتِفْهَامِ جُعِلَتْ هُنَا عَوْضًا مِنْ حَرْفِ الْقَسَمِ ، كَمَا جَعَلُوهَا عَوْضًا فِي قَوْلِهِمْ : أَيُّ هَا اللَّهُ لَقَدْ كَانَ كَذَا ، ثُمَّ حَكَى قَوْلَهُ : اللَّهُ عَلَيَّ مَا هُوَ عَلَيْهِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : نَعَمْ .

- وَ«الْقَصْدُ» [١٧] : التَّوَسُّطُ فِي الْأُمُورِ بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ . يُقَالُ : قَصَدَ

يَقْصِدُ ، قَالَ تَعَالَى ^(٢) : ﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ ﴾ . وَقَالَ ^(٣) : «مَا عَالَ مَنْ اقْتَصَدَ» وَهُوَ الْاِقْتِصَادُ فِي التَّفَقُّهِ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ ^(٤) :

جَالَتْ لِنَصْرَعَيْنِي فَقُلْتُ لَهَا أَفْصِدِي إِنِّي امْرُؤٌ صَرَعِي عَلَيْكَ حَرَامٌ

- وَ«التَّؤَدَةُ» : الرَّفْقُ وَالِاسْتِيْنَاءُ فِي الْأُمُورِ ، وَمِنْهُ يُقَالُ : اتَّئِدُ فِي الْأَمْرِ ، أَي : تَوَقَّفَ .

- وَ«السَّمْتُ» : حُسْنُ الْهَيْئَةِ ^(٤) وَالْمُنْظَرُ فِي الدِّينِ وَالْحَيْرِ ، لَا فِي الْجَمَالِ

وَاللِّبَاسِ . وَالسَّمْتُ أَيْضًا : الْقَصْدُ ، وَالطَّرِيقُ ، وَالْجِهَةُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْقِبْلَةُ .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَأَصْلُهُ الطَّرِيقُ الْمُتَفَادُ .

(١) فِي الْأَصْلِ : «طَرْفُهُ مَصْدَرُهُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ .

(٢) سُورَةُ لَقْمَانَ ، آيَةُ : ١٩ .

(٣) دِيوَانُهُ (١١٦) .

(٤) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ (٢/٢٢٠) ، وَنَقَلَ عَنِ الْخَطَّابِيِّ ، وَيُرَاجَعُ : بِأَعْلَامِ الْحَدِيثِ

(شَرْحُ الْبَخَارِيِّ) لِلْخَطَّابِيِّ (١٦٤٣) .